

الفرائض والتعاليم الفردية - تؤدى الصلاة على انفراد وجوب

حضرة بهاء الله



تؤدى الصلاة على انفراد وجوباً.

حضرة بهاء الله:

1 - " كتب عليكم الصلوة فرادى قد رفع حكم الجماعة إلا في صلوة الميت إنه هو الأمر الحكيم "

(الكتاب الأقدس - الفقرة 12)

بيت العدل:

1 - " رفع الكتاب الأقدس حكم الصلاة جماعة، أي الصلاة وفقاً لمراسيم معينة، كما هو الحال في صلاة الجمعة مثلاً. وصلوة الميت (انظر الشرح رقم 10) هي الصلاة الوحيدة التي تقام جماعة في الشريعة البهائية، ويتلوها أحد الحاضرين دون أن يشترط فيه منزلة أو مرتبة خاصة، ويقف باقي المصلين منصتين في خضوع وخشوع، ولا ضرورة فيها لاستقبال القبلة (سؤال وجواب 85). "

أما الصلوات اليومية الثلاث فينبغي أداؤها على انفراد، لا جماعة. ولا توجد طريقة خاصة لتلاوة الأدعية والمناجاة، ولكل الحرية في تلاوتها على انفراد أو مع آخرين. وقد بين حضرة ولي أمر الله في هذا الخصوص أنه:

"... رغم الحرية المتروكة لأحباء الله في اتباع ما تميل إليه نفوسهم... ينبغي عليهم أن يأخذوا أقصى الحذر لئلا تكتسب أي طريقة يتبعونها، طابعا جامداً وتصبح طقساً، ورسماً ملزماً. وهذا أمر ينبغي أن يضعه أحباء الله نصب أعينهم حتى لا يخرفوا عن النهج المبين الذي رسمته التعاليم الإلهية." [مترجم]



TABLET

(الكتاب الأقدس - الشرح 19)